الترحم على الكفار والمشركين، وأصحاب البدع، رؤية شرعية.

إعداد الباحثة
نورة العجمي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ ﴾

الأنفال: ٢٤

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

وبعـد:

فإن موضوع بحثي هو: (الترحم على الكفار والمشركين وأصحاب البدع، رؤية شرعية).

ويأتي هذا البحث في: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

أما المقدمة والتمهيد، ففيهما: الكلام عن الموضوع وأهميته، وخطة البحث.

وأما المبحث الأول، ففي: الترحم على الكفار، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى الترحم في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: معنى الكفر في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث: حكم الترحم على الكفار.

المطلب الرابع: مجوَّزو الترحم على الكفار.

وأما المبحث الثاني، ففي: الترحم على أصحاب البدع، وفيه تمهيد وأربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف البدعة في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: تقسيم أصحاب البدع.

المطلب الثالث: حكم أصحاب البدع.

المطلب الرابع: حكم الترحم على أصحاب البدع الاعتقادية والقولية والعملية.

أما الخاتمة، فكانت عن أهم نتائج البحث.

والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد، فإن الفطرة الإنسانية التي فُطِر الناس عليها تقتضي أن يتعاطف الناس مع بعضهم البعض، وكذلك تستلزم قول اللين من الكلام لهم، خاصة المبتلين منهم بالكفر، أو القتل أو الكوارث الطبيعية وغيرها، لكن تعاطفنا معهم لا يقودنا إلى الجناية على الدين، ولا يحملنا على تمييع المصطلحات الشرعية والنصوص.

ولقد شاع القول بمشروعيه الترحم على من مات كافراً؛ خاصة من لهم باع طويل في مجاهدة الظلم والعدوان أو الوقوف مع الحق، أو على كرمهم، أو من لهم نصيب في أعمال الخير، ظانين أن ذلك –الدعاء لهم بالرحمة والمغفرة– نافعهم عند الله بداعي أن الإسلام دين الرحمة؛ تبرئة لساحة الإسلام من التطرف والعدوان، وتملقاً وتزلفاً لأصحاب الأديان المغايرة للإسلام، وفي سبيل ذلك قاموا بلي أعناق النصوص الشرعية؛ لتشهد لهم على ما ذهبوا إليه، وتمسكوا بشبهات اعتقدوها أدلة حقيقية، بيد أنها لا تشهد لهم بل تشهد عليهم، ولما كان هذا الموضوع من الأهمية بمكان لمناقضته للعقيدة الصحيحة، ومصادمته للآيات القرآنية، والأحاديث النبوية؛ وقد ارتأيتُ أن ألقي عليه الضوء تبييناً للحق، وإظهاراً له، حتى لا يُلبس على المسلمين أمر دينهم، ومناقشةً لهم بعدل وإنصاف.

ورأيت تتميماً للفائدة أن أتبع بيان حكم الترحم على الكفار والمشركين ببيان حكم الترحم على أصحاب البدع خاصة، وأن هناك بدعاً اعتقادية يكفر بها صاحبها، وتخرجه من الإسلام، فجاء هذا البحث بعنوان:

(الترحم على الكفار والمشركين وأصحاب البدع، رؤية شرعية).

خطة البحث.

وقد انتظمت خطة البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وقائمة للمصادر والمراجع، وهي كما يلي:

أما المقدمة والتمهيد، ففي: الكلام عن الموضوع وأهميته.

وأما المبحث الأول، ففي: **الترحم على الكفار، وفيه أربعة مطالب**:

المطلب الأول: معنى الترحم في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: معنى الكفر في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث: حكم الترحم على الكفار.

المطلب الرابع: مجوزو الترحم على الكفار.

وأما المبحث الثاني، ففي: **الترحم على أصحاب البدع، وفيه تمهيد وأربعة مطالب**:

المطلب الأول: تعريف البدعة في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: تقسيم أصحاب البدع.
المطلب الثالث: حكم أصحاب البدع.
المطلب الرابع: حكم الترحم على أصحاب البدع الاعتقادية والقولية والعملية.

أما الخاتمة، فقد اشتملت على أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

وأخيراً فهذا جهد المقل، وما كان من توفيق فمن الله، وما كان من خطأ أو قصور فمني ومن الشيطان، والله أسال أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين.

نورة فارس مناحي العجمي
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

تمهيد

إن الشخصية الإسلامية هي الشخصية السوية التي يتحلى أصحابها بالسلوك السوي الذي لا يتنافى مع فطرة الله التي فطر الناس عليها، فقد جاءت النصوص الشرعية ترغب في طاعة الله تعالى والتشويق لعاقبة وحسن مآل المؤمنين، وما أعده الله تعالى لهم من الكرامة، وتحذر من الإعراض عن منهج الله تعالى وتبين سوء الحساب وبئس المآل، قال تعالى: ﴿ قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًاۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (البقرة: ٣٨، ٣٩).

فقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وأمده، وأعده لحمل الرسالة العظمى، قال تعالى:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات: ٥٦)، ولم يتركه هملا، بل أرسل الرسل وأنزل الكتب، لبيان الطريق المستقيم، والمنهج القويم، قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (الأنعام: ١٥٣).

فانقسم الخلق منهم من هدى الله ومنهم حقت عليهم الضلالة، وهؤلاء من أبعد الناس عن رحمة الله في الآخرة، جعل الله ﷻ الجنة دار السلام لمن أسلم وجهه لله وهو محسن من أهل طاعته الذين آمنوا به وصدقوا برسله والتزموا بشريعته، أما من قدموا أهواءهم على شريعته، وخالفوا أمره وارتكبوا مناهيه فهؤلاء مطرودون من رحمة الله، ولاحظ له لهم في الآخرة.

ولله المثل الأعلى عندما تكرم شخصاً ما، وترعاه وتغذيه وتغدق عليه من الخيرات؛ فيقابلك بالجحود والصدود، والإعراض عنك وإنكار فضلك، فكيف يكون حالك معه؟؛ فيكون المسار الطبيعي للتعامل معه هو: تأديبه وعقابه على سوء فعله.

والرب ﷻ الملك القادر القهار الحكم في حكمه، الأمر أمره، والعبد عبده، له الحكمة البالغة، قال تعالى: ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (الأنبياء: ٢٣).

قال ابن كثير رحمه الله: "هو الحاكم الذي لا معقب لحكمه، ولا يعترض عليه أحد، لعظمته وجلاله وكبريائه، وعلوه وحكمته

وعدله ولطفه"[1].

وهذا من تمام رحمته وغناه عن خلقه أجمعين، فلا تنفعه طاعة الطائعين، ولا تضره معصية العاصين، قال تعالي في الحديث القدسي: "يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني"[2].

وعلى هذا فالمسلم الحق يعقد ولايته على مقتضى الإيمان، وعلى هدي وحي المنان، وعلاقاته مع الجميع معتمدة على ذلك، كما يوالي المسلمين ويحسن تعامله معهم، ولا يعامل غير المسلمين المسالمين إلا بالبر والإحسان والعدل، يقول الله تعالى: {لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} (الممتحنة: 8)، وفق منهج الإسلام الكامل، في أحكامه ومفاهيمه، لا يتحرج المسلم من حقائق تماشياً مع الآخرين أو مجاملة للذوق العام، ويبين ابن تيمية ﵀: أن العبد يُحب من المخلوقات ما يُحبّه الله، ويُبغض منها ما يُبغضه الله، ويوالي منها ما والاه الله، ويُعادي منها ما عاداه الله، ويخاف الله فيها، ولا يخافها في الله، ويرجو الله فيها، ولا يرجوها في الله، فهذا هو القلب السليمُ الحنيفُ الموّحدُ المسلمُ المؤمنُ العارِف بمعرفة الأنبياء والمرسلين وتحقيقهم وتوحيدهم[3].

أما محبّة من أعلن الله عن كراهته بوضوح في كتابه؛ فذلك مما يخدش المحبّة الصادقة له تعالى، يقول ابن تيميّة: من تمام حبّ العبد لله أن لا يُحبّ إلا ما يُحبّه الله، فإذا أحببت ما لا يحبُّ كانت المحبَّة ناقصة، فإن لم أوافقه في بغضه وكراهتِهِ لم أكن محبًا له، بل محبًا لما يبغضه[4].

لذلك كان على المسلم مراقبة تصرفاته في عالم يعلو فيه صوت الخطاب الإنساني، ويرسم معايير وموازين بعيدة عن الوحي الإلهي تدعو إلى قبول الإنسان بصرف النظر عن عقيدته، بزعمها أن البشرية كلها في المحبّة والموالاة سواء، فإن من العجب العجاب أن نرى كيف تعالت تلك الأصوات في مجتمعنا الإسلامي معترضة على حكمة الله تعالى وعدله، ولعله بسبب رواج الخطاب الديني المدني الجديد وعلو صوت الثقافة الغربية الغالبة الداعية إلى المفاهيم الإنسانيّة محاولة إثبات أن الإسلام لا يتعارض مع الإنسانيّة بل يقبلها ويعتد بها.

وفي هذا السياق يعلّق الشيخ بكر أبو زيد ﵀ تعالى على مفردة الإنسانيّة، بقوله: "اتسع انتشار هذه اللفظة البرّاقة بين المسلمين عامتهم وخاصتهم، ويستملِحُ الواحد نفسه عندما يقول: هذا عمل إنساني، وما يدري المسكين أنها على معنى ماسونية، وإنها كلمة يلوكها بلسانه وهي حربٌ عليه؛ لأنها ضد الدين، فهي دعوة إلى أن نواجه المعاني السامية في الحياة بالإنسانيّة لا بالدين"[5].

وعلى هذا المنظور فالمسلم المعاصر عليه تقبل الجميع، والجميع مآلهم إلى الجنة، فجميع الأديان صحيحة.

يقول أ. إبراهيم السكران في كتابه مآلات الخطاب المدني تحت عنوان: أنسنة العلاقات، أي: جعلها قائمة على مبدأ الإنسانية بصرف النظر عن الهوية والمعتقَد تستبعد المضمون الديني في صياغة علاقتنا بالآخرين، وتطمس الأوصاف القرآنية التي ميّز الله

(1) تفسير ابن كثير (337/5).
(2) صحيح مسلم، برقم (2577).
(3) كتابه العبوديّة، ص (133).
(4) المصدر نفسه، ص (117).
(5) معجم المناهي اللفظية، ص (163).

معنى الكفر والشرك في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث.

حكم الترحم على الكفار.

على أساسها الناس، كوصف المؤمن والمسلم والفاسق والكافر والمشرك والمنافق، وتضع هؤلاء جميعًا في مرتبة واحدة بناءً على اشتراكهم في الإنسانيّة، ليصبح المسلم واليهودي والوثني سواء لا فرق بينهم طالما أنهم يعملون لسعادة الإنسانيّة والسلام البشري"[1].

المطلب الرابع.

مجوزو الترحم على الكفار.

إن من يرفع هذه الراية هم حقيقة المنهزمون نفسياً الذين يحاكمون الإسلام إلى الفكر الغربي ويحاولون تزيينه بأعينهم حتى يرضوهم، ولو بتحريف معانيه والتعدي على ما يؤدي إلى عقوبات الهوية الإسلامية، ولن يفلحوا لأن الدين الإسلامي هو الدين الحق المنزل من عند الله المستعلي على غيره له أحكامه ومقاصده وحكمه ولسنا مطالبين بموافقة غيرنا من الأديان أو أوضاع المجتمعات فمن آمن بأحكامه سعد في الدنيا والآخرة ومن كفر به فلن يضر إلا نفسه، ولن يضر الإسلام شيئاً قال تعالى: ﴿وَلَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِۚ إِنَّهُمۡ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗاۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجۡعَلَ لَهُمۡ حَظّٗا فِي ٱلۡأٓخِرَةِۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (آل عمران: ١٧٦).

المطلب الأول.

معنى الترحم في اللغة والاصطلاح.

في كل بحث يجد الكاتب نفسه مضطراً إلى تعريف بعض ألفاظ بحثه التي حواها عنوانه؛ رغبة في إظهار ما كان غامضاً، وهي كما يلي:

أولاً: الترحم في اللغة: يقول ابن منظور: الرَّحْمة: الرِّقَّةُ والتَّعَطُّفُ، والمرْحَمَةُ مثله، وقد رَحِمْتُهُ وتَرَحَّمْتُ عليه، وتَراحَمَ القومُ رَحِمَ بعضهم بعضاً، والرَّحْمَةُ المغفرة، وتَرَحَّمْتُ عليه، أَي: قلت رَحْمَةُ الله عليه"[2].

قال الجوهري: والرحم: القرابة، والرحم بالكسر مثله، والرحمن والرحيم: اسمان مشتقان من الرحمة ونظيرهما في اللغة نديم وندمان، ويجوز تكرير الاسمين إذا اختلف اشتقاقهما على جهة التوكيد، كما يقال: فلان جاد مجد، إلا أن الرحمن اسم مختص لله تعالى لا يجوز أن يسمى به غيره[3].

والترحم: سؤال الرحمة، ومن الله إعطاؤها[4].

والترحم: هو قولنا: رحمه الله تعالى[5].

ثانياً: الترحم في الاصطلاح: الترحم: طلب الرحمة بقوله رحمه الله[6]، وهو أيضا الدعاء بالرحمة، كقولك: رحمه الله،

(1) مآلات الخطاب المدني، ص (158).
(2) لسان العرب (230/12).
(3) الصحاح تاج اللغة (5/ 1929).
(4) تاج العروس من جواهر القاموس (229/32).
(5) التعريفات الفقهية، ص (55).
(6) معجم لغة الفقهاء، ص (128).

وترحمت عليه، أي: قلت له: رحمة الله عليك، ورحم عليه: قال له: رحمة الله عليك، وتراحم القوم: رحم بعضهم بعضاً[(1)].

المطلب الثاني.

معنى الكفر في اللغة والاصطلاح.

معنى الكفر:

الكفر في اللغة:

أصل الكفر: تغطية الشيء، وسمّي الفلاح كافراً لتغطيته الحب، وسمّي الليل كافراً لتغطيته كل شيء. قال تعالى: (كمثل غيث أعجب الكفار نباته) الحديد: 20، والكفر: جحدود النعمة وهو نقيض الشكر، وكفّره نسبه إلى الكفر، أو قال له: كفرت بالله، وأكفره إكفاراً: حكم بكفره.[2]

الكفر في الاصطلاح:

من أقوال أهل العلم في تعريف الكفر قول شيخ الإسلام ابن تيميه: (الكفر: عدم الإيمان، باتفاق المسلمين، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم)[3] ، ويقول في موضع آخر: (الكفر عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله، حسداً أو كبراً، أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة)[4].

ويعرف الشيخ السعدي الكفر بقوله: (وحدّ الكفر الجامع لجميع اجناسه، وأنواعه، وأفراده هو جحد ما جاء به الرسول، أو جحد بعضه، كما أن الإيمان اعتقاد ما جاء به الرسول والتزامه جملة وتفصيلاً)[5]

فيتضح من كلام العلماء في تعريف الكفر أنه ضد الإيمان، ونقيض الإسلام، فكل من لم يكن مسلماً فهو كافر، قال تعالى: (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) [6]، ويدخل في معنى الكفر الشرك بالله تعالى، والشرك هو:

لغة: أن يجمع شيئاً إلى شيء فيشرك بينهما فيما جمعا فيه[7]، والشريك هو الند والنظير.

واصطلاحا: هو اتخاذ العبد مع الله نداً يسويه برب العالمين، يحبه كحب الله، ويخشاه كخشية الله، ويلتجئ إليه ويدعوه ويخافه ويرجوه، ويرغب إليه، ويتوكل عليه، أو يطيعه في معصية الله، أو يتبعه على غير مرضاة الله[8].

والكفر أعم من الشرك، فكل شرك كفر، وليس كل كفر شركًا.

يمكن أن ندرك من خلال ما سبق من نصوص ونعرف معنى الكفر، بأنه: اعتقادات، وأقوال، وأفعال حَكَمَ الشارع بأنها تناقض

(1) الموسوعة الفقهية الكويتية (181/11).

[2])انظر: لسان العرب: 144/5-145، والمصباح المنير، 647-648، والمفردات في غريب القرآن، 433-434.

[3]) مجموع الفتاوى، 86/20.

[4])المصدر السابق، 325/12.

[5]) الإرشاد إلى معرفة الأحكام، 203-204.

[6]) سور آل عمران، الآية:85.

[7])القاموس المحيط، 944-945.

[8]) أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة المنصورة، 50، وانظر: مدارج السالكين:368/1.

المطلب الثالث.

حكم الترحم على الكفار.

إن طلب الرحمة للكفار محرم بالكتاب والسنة والإجماع؛ لأن من مات على دين غير الإسلام لا يجوز الترحم عليه، ولا الاستغفار له؛ لأن ظاهره الكفر في الدنيا، ونحن مطالبون ومكلفون في أحكام الدنيا بالعمل بالظاهر.

وروى البخاري في صحيحه عن عمر ﷺ، أنه قال: " إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرا، أمناه، وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه، ولم نصدقه، وإن قال: إن سريرته حسنة"[1].

أولاً: الأدلة من الكتاب:

ورد في كتاب الله عدة آيات قرآنية تؤكد على حرمة الترحم على الكفار، ولعل من أهمها ما يلي:

– قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ (التوبة: 113)، وذكر ابن كثير عن ابن المسيب، عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية، فقال: "أيْ عَمّ، قل: لا إله إلا الله كلمة أحاجّ لك بها عند الله ﷻ"، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملّة عبد المطلب؟ قال: فلم يزالا يكلمانه، حتى قال آخر شيء كلمهم به: على ملة عبد المطلب]، فقال النبي ﷺ: "لأستغفرن لك ما لم أُنه عنك"؛ فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾[2].

– قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ﴾ (التوبة: 114).

يقول الطبري رحمه الله في تفسير تلك الآية: "فإن إبراهيم قد استغفر لأبيه، وهو مشرك، فلم يكن استغفار إبراهيم لأبيه إلا لموعدة وعدها إياه {فلما تبين له} وعلم أنه لله عدو خلاه وترك الاستغفار له، وآثر الله وأمره عليه، فتبرأ منه حين تبين له أمره"[3].

وأكد ذلك السعدي بقوله: "ولئن وجد الاستغفار من خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام لأبيه فإنه ﴿عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ في قوله: ﴿سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا﴾ (مريم:47)، وذلك قبل أن يعلم عاقبة أبيه، فلما تبين لإبراهيم أن أباه عدو

(1) تفسير ابن كثير (221/4).

(3) تفسير الطبري (509/14).

لله، سيموت على الكفر، ولم ينفع فيه الوعظ والتذكير ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ موافقة لربه وتأدبا معه"[1].

– وقوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ (هود:46)، وفيها يقول ابن كثير رحمه الله: ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾، أي: الذين وعدت إنجاءهم؛ لأني إنما وعدتك بنجاة من آمن من أهلك؛ ولهذا قال: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ﴾ هود: 46)، فكان هذا الولد ممن سَبَق عليه القول بالغرق لكفره ومخالفته أباه نبيّ الله نوحاً عليه السلام"[2].

فنوحٌ عليه السلام عندما أخذته الشفقةُ بابنه سألَ اللهَ له النجاةَ، فأعلمه اللهُ تعالى أنه ليس ممن وعده بإنجائهم لكفره، ونهاه أن يسأله ما ليس له به علمٌ؛ لأن ذلك من الاعتداءِ في الدعاء، قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ (الأعراف: 55)، ووعظه وعظاً يربأ به عن صفات الجاهلين.

ثانياً: الأدلة من السنة:

– روى مسلم في صحيحه عن أَبِى هريرة عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار»[3]، فمن سمع بالنبي ﷺ من أمةِ الدعوة، ولم يؤمن به كان من أصحاب النار، وعليه فلا يجوزُ الترحمُ عليه، ولا طلب المغفرة له.

– روى مسلم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة، يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة، لم تكن له حسنة يجزى بها»[4]، فالكافرُ قد عُجلت له طيباته في الحياةِ الدنيا، ولا نصيبَ له في الآخرة، وقد قضي الله بخلوده في جهنم، وعدم تخفيفِ العذاب عنه لا بدعاءٍ، ولا بشفاعة.

– روى مسلم في صحيحه عن أبى هريرة قال: زار النبي ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت»[5]، فلو جاز الاستغفار لأحد من المشركين لكانت أمه وعمه ﷺ، وهما أولى الناس بذلك، ولكن –بأبي هو وأمي– كان أتقى خلق الله لله، وأطوعهم له، فائتمر بأمره، وامتثل لإرادته.

ثالثاً: الإجماع:

قد حكى الإجماع على عدم جواز الترحم على الكفار والمشركين كثير من العلماء منهم الإمام النووي حيث قال: "وأما

(1) تفسير السعدي، ص (353).
(2) تفسير ابن كثير (4/326).
(3) صحيح مسلم، برقم (153).
(4) صحيح مسلم، برقم (2808).
(5) صحيح مسلم، برقم (976).

الصلاة على الكافر والدعاء له بالمغفرة فحرامٌ بنصّ القرآن والإجماع"[1]، وحكى عن القاضي عياض قوله: "وقد انعقد الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم أشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم..."[2].

يقول عقيل بن عطية القضاعي في بيان تحريم الدعاء للكافر بالرحمة والمغفرة إذا مات على كفره: "وأما إذا مات الكافر على كفره فلا يجوز الاستغفار له، فإنه لا يُغفَر له أصلًا، لأنه قد سدَّ على نفسه بالكفر باب الرحمة الموجبة للمغفرة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ مَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ﴾ (محمد: 34)، فأخبر أن المغفرة لا تكون للكفار الذين ماتوا على كفرهم. وقال تعالى في من يُسِرُّ الكفر: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ لَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾ (المنافقون: 6)، وقال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ (الأنفال: 38)، فعَلَّقَ المغفرة للكفَّار بالانتهاء عن الكفر، ولا يكون الانتهاءُ عن الكفر إلا بالإيمان ولا بدّ، فرجعت المغفرة إلى أصلها الذي قررناه في أهل الإيمان"[3].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "وأما الشفاعة والدعاء فانتفاع العباد به موقوف على شروط وله موانع، فالشفاعة للكفار بالنجاة من النار والاستغفار لهم مع موتهم على الكفر لا تنفعهم ولو كان الشفيع أعظم الشفعاء جاها، فلا شفيع أعظم من محمد ﷺ ثم الخليل إبراهيم، وقد دعا الخليل إبراهيم لأبيه واستغفر له كما قال تعالى عنه: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ﴾ (إبراهيم: 41)، وقد كان ﷺ أراد أن يستغفر لأبي طالب اقتداء بإبراهيم، وأراد بعض المسلمين أن يستغفر لبعض أقاربه، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ (التوبة: 113)، ثم ذكر الله عذر إبراهيم فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ ٧ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ (التوبة: 114، 115)[4].

وثبت في صحيح البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟! فيقول له أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب، أنت وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، وأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟! فيقول الله ﷻ: إني حرَّمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: انظر ما تحت رجليك، فينظر فإذا هو بذيخ (3) متلطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار»[5].

(1) المجموع شرح المهذب، النووي (144/5).
(2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (87/3).
(3) تحرير المقال في موازنة الأعمال، وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل، للقضاعي (554/2).
(4) مجموع الفتاوى (145/1).
(5) صحيح البخاري، برقم (3350).
(3) هو الذئب وذكر الضباع وغيره.

المطلب الرابع.

مجوزو الترحم على الكفار.

إنه على بالرغم من تدليل الكتابِ والسنة، وإجماع الأمة على عدم جواز الترحم على الكفار والمشركين إلا أن هناك من خالف، وذهب إلى جواز الترحم عليهم بداعي إظهار أن الإسلام دين الرحمة، وهؤلاء يمكن تقسيمهم إلى قسمين:

الأول: الغيورون على دينهم أن يُوصم من قبل أعدائه بأنه دين الإرهاب والقسوة، والتطرف والعنف فأرادوا أن يبينوا لهم خطأ مزاعمهم، ولكنهم أخطأوا الطريق.

الثاني: المداهنون الذين ما أرادوا بذلك إلا التقرب إلى أهل الأديان الأخرى، وإرضاءهم على حسابِ عقيدتهم.

وفي سبيل ذلك تمسكوا بحججٍ أوهنَ من بيتِ العنكبوت، ومن هذه الحجج ما يلي:

– قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ (الأعراف: 156)، قالوا: والكافر شيء؛ إذن تَسَعُه رحمة الله. **والجواب على هذه الشبهة من وجوه:**

الأول: أن بتر الآية يخرج بها عن مدلولها الذي سيقت لبيانه، وإن كانت رحمته ﷻ وسعت كل شيء إلا أنه ﷻ لم يكتبها إلا للمؤمنين المتقين، والآية بتمامها تشهد بذلك، وتدلل على أن الكافر لا تناله رحمة الله، قالَ تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾(الأعراف: 156، 157).

الثاني: أن الله تعالى قد أخبر عن الكافرين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَئِكَ يَئِسُوا مِن رَّحْمَتِي وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (العنكبوت: 23)، ومن يئس من رحمة الله تعالى لا نصيب له فيها، ولا تطلب له.

الثالث: لعن الله تعالى الكافرين في غير موضع من كتابه، منها قوله تعالى: ﴿فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: 89)، وقوله: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (هود: 18)، واللعن هو الطرد والإبعاد من رحمته، ومن لعن وطرد من رحمة الله، فطلب الرحمة له مناقضة لمراد الله، واستدراك عليه.

الرابع: روى الترمذي في سننه عن أبي موسى قال: كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم»[1]، فدعا لهم النبي ﷺ بالهداية وصلاح الحال، ولم يدع لهم بالرحمة؛ لأنهم إذا ماتوا كفاراً؛ فلن تنالهم.

ومما تمسكوا به أيضاً قوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ (الزخرف: 32)، قالوا: لم ضيقتم واسعاً؟ وقصرتم رحمة الله على بعض دون بعض؟، **والجواب أن نقول:** ليس لنا أن نقسم رحمة الله، أو نضيقها فالأمر كما قال الله تعالى: ﴿مَّا يَفْتَحِ

(1) سنن الترمذي، برقم (2739) وهو حسن صحيح.

ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحۡمَةٖ فَلَا مُمۡسِكَ لَهَاۖ وَمَا يُمۡسِكۡ فَلَا مُرۡسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ (فاطر: 2)، فهو القاهر المهيمن إذا حكم لا معقب لحكمه، وإذا قضى لا رادَّ لقضائه، ومما قضي به سبحانه أن الرحمة في الآخرة خاصة بالمؤمنين؛ لأنها عطاء ألوهية لا عطاء ربوبية.

يقول الدكتور عمران صبره الجازوي: "ولله ﷻ عطاءان: **الأول:** عطاء ربوبية، وهو عام لجميع المخلوقات، إذ يشمل المؤمن والكافر على حد سواء، وهو واسع لا حدود له. قالَ تعالى: ٱ كُلّٗا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنۡ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحۡظُورًا ً (الإسراء: 20)، أي: يمد المؤمنين والكافرين في الدنيا.

الثاني: عطاء ألوهية، وهو خاص بالمؤمنين، ولا حظ فيه للكافرين حيث أمد الله المؤمنين بالمنهج الذي يصلح به حياتهم، ويوصلهم إليه، وأعانهم على اتباعه، ثم يجازيهم الجزاء الأوفى بإدخالهم الجنان، وإحلال الرضوان، وهذا للمؤمنين –كما قلنا– ولا يسألهم لغيرهم، ولذلك لما سأل إبراهيم الخليل عليه السلام ميراث النبوة لذريته من بعده علمه الله ﷻ أن عهده وشرعه مقتصر على من آمن به.

قال تعالى: ٱ * وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ (البقرة: 124)، والمقصود بالظالمين المشركين، إذ لا ظلم أعظم من الشرك؛ لأنه وضع للألوهية في غير موضعها"[1].

ومن المشتبهات التي تمسَّكوا بها، وحسبوها دليلًا لما ذهبوا إليه أن الرحمة غير المغفرة، والمنهي عنه عدم طلب المغفرة لغير المسلم، بمعنى مغفرة ذنب الكفر الذي اقترفه، أما الرحمة فتجوز؛ لأن الله ﷻ قد يرحمه بتخفيف العذاب عنه يوم القيامة، حتى ولو لم يخرج من النار، والرد على هذه الشبهة من ثلاثة أوجه:

الأول: أن من يطلب الرحمة لغير المسلم، إنما يقصد ألا يعذب مطلقا في نار جهنم، وأن يكون مصيره إلى الجنة، وهذا هو أول ما يتبادر إلى ذهن الداعي عندما يدعو لأي ميت عموماً، فالرحمة التي يقصدها دخول الجنةِ والنجاة من النار، ومن المستبعد جدّاً أن أي إنسان يدعو لميت بالرحمة يكون مقصوده تخفيف العذاب عنه فقط يوم القيامة، مع اعتقاده أنه من المعذبين في جهنم.

الثاني: أن الله ﷻ حكم بعدم تخفيف العذاب عن الكافرين، وغير المسلم كافر بنص القرآن الكريم، والدليل على عدم التخفيف قوله تعالى: ٱ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ١٦١ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنظَرُونَ ١٦٢ ً (البقرة: 161، 162).

الثالث: أن استعمال الرحمة والمغفرة في لغة القرآن الكريم غالباً ما يكون بمعنى واحد؛ وهو النجاة من العذاب؛ لذلك يجعل الله أحياناً الرحمة في مقابل العذاب، مثل قوله تعالى: ٱ رَّبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِكُمۡۖ إِن يَشَأۡ يَرۡحَمۡكُمۡ أَوۡ إِن يَشَأۡ يُعَذِّبۡكُمۡۚ وَمَآ

(1) مقالات في الدين والحياة، ص (26-29).

أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا (الإسراء: 54)، وقوله: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرۡحَمُ مَن يَشَآءُۖ وَإِلَيۡهِ تُقۡلَبُونَ﴾ (العنكبوت: 21)، وأحياناً يجعل المغفرة في مقابلة العذاب، مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ (آل عمران: 129)، وقوله: ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ (المائدة: 40)؛ إذن الرحمة والمغفرة في غالب استعمالات القرآن الكريم بمعنى واحد؛ وهو النجاة التي تقابل العذاب؛ لذلك لما أراد ابن منظور في لسان العرب أن يعرف الرحمة قال: "والرَّحْمَةُ: الْمَغْفِرَةُ "[1].

– ومما تمسكوا به أيضاً قوله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبۡهُمۡ فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ (المائدة: 118)، فلو كانت المغفرةُ والرحمةُ غيرَ جائزة للكافر، لما جعلها عيسى عليه السلام احتمالًا يجوز وقوعه من الله ﷻ، ولكن لما كانت محتملةً، ومن الجائز أن يرحمَهم اللهُ كما قال عيسى؛ إذن يجوز الدعاء بالرحمة والمغفرة لغير المسلم.

والردُّ على ذلك أن عيسى عليه السلام لم يكن في مقام طلب الرحمة للكافرين والاعتذار عنهم، ولو كان الأمر كذلك لختم الآية بقوله: ﴿وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾، وقد أوضح ذلك الخطيب الشربيني بقوله: ﴿إِن تُعَذِّبۡهُمۡ﴾، أي: من أقام على الكفر منهم ﴿فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَۖ﴾ وأنت مالكهم تتصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك ﴿وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾، أي: لمن آمن منهم ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾، أي: الغالب على أمره ﴿ٱلۡحَكِيمُ﴾ في صنعه فإن عذبت فعدل، وإن عفوت ففضل"[2].

– ومما تمسكوا به أيضاً قولهم: إن قوله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنٗا وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ٣٥ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضۡلَلۡنَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنۡ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ (إبراهيم: 35، 36)، يدل على جواز الترحُّم على غير المسلم؛ لأن إبراهيمَ عليه السلام طلب الرحمةَ لمن عبد الأصنام.

والجواب عن هذا: أن استغفارَ إبراهيم لمن لم يصر على الشرك، أو قبل معرفته بأن الله لا يغفر أن يشرك به، وفي ذلك يقول القرطبي: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ﴾ في التوحيد، ﴿فَإِنَّهُۥ مِنِّيٞ﴾، أي من أهل ديني. ﴿وَمَنۡ عَصَانِيٓ﴾ ، أي: أصر على الشرك ﴿فَإِنَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾، قيل: قال هذا قبل أن يعرفه الله أن الله لا يغفر أن يشرك به، وقيل: غفور رحيم لمن تاب من معصيته قبل الموت. وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَمَنۡ عَصَانِيٓ﴾ فيما دون الشرك"[3].

هذه هي أهم الحجج التي تمسكوا بها في سبيل استدلالهم على جواز الترحم على الكفار والمشركين، وعند التحقيق تجد أن الآيات التي تمسكوا بها في استدلالاتهم لا تشهد لهم بل تشهد عليهم، والواجب علينا نحن أن نكون وقافين عند حدود الله

(1) لسان العرب (230/12).
(2) تفسير السراج المنير، للشربيني (325/1).
(3) تفسير القرطبي (368/9).

ﷻ، وألا نسأل رحمته لمن ليس أهلاً لها مداهنةً، أو تزلفاً؛ وذلك لما يلي:

1- امتثالا لقضاء الله ﷻ الذي قضي بأن رحمته قاصرة على من شهد له بالوحدانية، ولنبيه ﷺ بالرسالة، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ (الأحزاب: ٣٦)، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ (الأنفال: 24).

2- اقتداءً برسول الله ﷺ الذي قال الله فيه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: 21)، الذي استأذن ربه في أن يستغفر لأمه فلم يأذن له، والذي كان حريصاً ﷺ على إسلام عمه أبي طالب الذي طالما دافع عنه، وبالرغم من ذلك مات على كفره، وأراد النبي ﷺ أن يستغفر له، فنهاه الله عن ذلك، فامتثل لأمر ربه، وامتنع عن الاستغفار لهما.

3- لأن ذلك من الاعتداء في الدعاء، وسؤال الله مالا يجوز، وقد نهي الله أنبياءه وصفوته من خلقه عن ذلك، فها هو نوح يسأل النجاة لولده، فرد الله ﷻ عليه قائلاً: ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ (هود: 46)، وإذا كان هذا شأن الأنبياء فما بالنا بمن هم دونهم؟!

تمهيد

تركنا رسول الله ﷺ على المحجة البيضاء، والصراط المستقيم، والطريق القويم، وما إن بَعُدت الشُّقة بيننا وبين العهدِ النبوي حتي خبتْ جذوةُ الإيمانِ في قلوبِ معتنقيه، وبردت حرارته فتفرقنا أيادي سبأ، وصرنا فرقاً وأحزاباً مخالفين قولَ اللهِ تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام: 153).

وقول رسول الله ﷺ: «ألا وإني تارك فيكم ثقلين: أحدهما كتاب الله ﷻ، هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلالة»[1].

وأصبحنا كما قالَ اللهُ: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ (الروم: 32).

وفي ذلك يقول الطبري رحمه الله: "كل طائفة وفرقة من هؤلاء الذين فارقوا دينهم الحق، فأحدثوا البدع التي أحدثوا بما لديهم

(1) صحيح مسلم، برقم (2408).

فرحون، يقول: بما هم به متمسكون من المذهب، فرحون: مسرورون، يحسبون أن الصواب معهم دون غيرهم"[1].

فلقد ابتدعنا في دينِ الله ما ليس فيه، وكثرَ المبتدعونَ ونسوا أو تناسوا أنهم بابتداعهم معاندون للشرعِ مشاقون له ﷺ؛ لأنَّ الشارعَ قد عيَّنَ لمطالبِ العبد طرقاً خاصةً على وجوهٍ خاصةٍ، وقصرَ الخلقَ عليها بالأمرِ والنهي، والوعدِ والوعيدِ، وأخبرَ أن الخيرَ فيها، والشرَّ في تعدِّيها، ولكنهم لم يرعوا، ونزَّلوا أنفسهم منزلةَ المضاهي للشارعِ متبعينَ في ذلك أهواءهم، ومنهم من تابَ من بدعته عندما أقيمتْ عليه الحجةُ، ومنهم من أصرَّ عليها ومات على ذلك.

المطلب الأول.

تعريف البدعة في اللغة والاصطلاح.

من الأهمية بمكان قبل بيان حكم الترحم على أصحاب البدع أن نعرف البدعة، ونبين أقسامها، فأقول:

أولاً: تعريف البدعة لغةً: يقول ابن منظور: بدَع الشيءَ يَبْدَعُه بَدْعاً وابْتَدَعَه أَنشأَه، وبدأَه وبدَع الرَّكِيّة اسْتَنْبَطَها وأَحدَثها، ورَكِيٌّ بَدِيعٌ حَدِيثةُ الحَفْر، والبَدِيعُ والبِدْعُ الشيء الذي يكون أَوّلاً، وفي التنزيل: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (الأحقاف: 9)، أي ما كنت أول من أرسل، قد أرسل قبلي رسل كثير. والبدعة: الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال، قال ابن السكيت: البدعة كل محدثة[2].

قال ابن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ: (بدع) الباء والدال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والآخر الانقطاع والكلال، فالأول قولهم: أبدعت الشيء قولاً أو فعلاً: إذا ابتدأته لا عن سابق مثال، والله بديع السماوات والأرض، والعرب تقول: ابتدع فلان الركي: إذا استنبطه، وفلان بدع في هذا الأمر، والأصل الآخر قولهم: أبدعت الراحلة: إذا كلت وعطبت، وأبدع بالرجل: إذا كلت ركابه أو عطبت وبقي منقطعاً به، ويقال: الإبداع لا يكون إلا بظلع، ومن بعض ذلك اشتقت البدعة[3].

ثانياً: البدعة اصطلاحاً:

عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، بقوله: "البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر

(1) تفسير الطبري (101/20).
(2) لسان العرب (6/8)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (361/1).
(3) مقاييس اللغة (209/1، 210).

إيجاب ولا استحباب"[1].

وعرفها الحافظ ابن حجر بقوله: "ما أحدث وليس له أصل في الشرع"[2].

وعرفها الإمام الشاطبي بقوله: "البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية؛ يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية"[3].

وعرفها ابن رجب الحنبلي بقوله: "ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه"[4].

المطلب الثاني.

تقسيم أصحاب البدع.

تنقسم البدع من حيث كفر أصحابها وعدمه إلى ثلاثة أقسام[5]:

القسم الأول: البدعة الاعتقادية: وهي اعتقاد الشيء على خلاف ما جاء عن النبي ﷺ كبدعة الجهمية، والمعتزلة، والرافضة، وسائر الفرق الضالة، ويدخل في ذلك الفرق التي ظهرت كالقاديانية، والبهائية.

القسم الثاني: البدعة القولية: وهي تغيير قول جاءت به الشريعة، أو ابتداع قول لم تأت به الشريعة؛ كالقول بخلق القرآن ... وغيره.

القسم الثالث: البدعة العملية، وهي التي يخالف العمل بها أمر الله، وهي أنواع:

النوع الأول: بدعة في أصل العبادة، فيحدث عبادة ليس لها أصل في الشرع كأن يحدث صلاة غير مشروعة، أو صياماً غير مشروع، أو أعياداً غير مشروعة كأعياد الموالد وغيرها.

النوع الثاني: ما يكون من الزيادة على العبادة المشروعة كما لو زاد ركعة خامسة في صلاة الظهر أو العصر مثلاً.

النوع الثالث: ما يكون في صفة أداء العبادة المشروعة بأن يؤديها على صفة غير مشروعة، وكذلك أداء الأذكار المشروعة بأصوات جماعية مطربة، وكالتعبد بالتشديد على النفس في العبادات إلى حد يخرج عن السنة، ومن أمثلته: "قصة الثلاثة الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر،

(1) مجموع الفتاوى (107/4، 108).
(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، (253/13).
(3) الاعتصام، (37/1).
(4) جامع العلوم والحكم، (266/1).
(5) للوقوف على المزيد من الأمثلة والتفريعات.
انظر: الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف، لأبي بكر الجزائري، ص (18-21).

وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ، فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له؛ لكني: أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[1].

النوع الرابع: ما يكون بتخصيص وقت للعبادة المشروعة لم يخصصه الشرع: كتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام، وليلته بقيام؛ فإن أصل الصيام والقيام مشروع، ولكن تخصيصه بوقت من الأوقات يحتاج إلى دليل"[2].

وإذا كان كذلك فيمكن تقسيم أصحاب البدع إلى قسمين: مبتدع اعتقاديّ، ونعني به صاحب البدعة الاعتقادية، الذي يعتقد خلاف ما عليه النبي ﷺ؛ سواء صاحب الاعتقاد عمل، أم لم يُصاحب، والبدعة القولية، والبدعة العمليّة، التي لا يصاحبها اعتقاد.

المطلب الثالث.

حكم أصحاب البدع.

دلّ القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة على وجود طائفة من أمة النبي محمد ﷺ متمسكة بالحق إلى قيام الساعة، قال ﷺ: «لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك»[3].

فالأمة الإسلامية لا تجتمع على ضلالة، مصداقاً لقوله ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي، أو قال: أمة محمد ﷺ على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار»[4].

فإن في النهي والتحذير من البدع والشرك وما يوصل إليهما من وسائل؛ تكثيرًا لهذه الطائفة المنصورة، وتثبيتها وزيادة إيمانها.

ومما لا شكَّ فيه أن بيان البدع وأهلها المُجانبين للسنة، ضروريٌ لرفع الالتباس، وبيان الحق للناس، ولنشر دين الله تعالى، ولإقامة الحجة على كل من خالف الكتاب أو السنة؛ فإن الحق لا يكاد يخفى على أحد، بل إنما يُضلِّلُ دُعاة البدع أتباعهم بالشبهات والأقوالِ الموهمة.

وقد ذهب العلماء إلى تكفير أصحاب البدع الاعتقادية والقولية دون العملية، وفي ذلك يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "المشهور من مذهب الإمام أحمد وعامة أئمة السنة تكفير الجهمية وهم المعطلة لصفات الرحمن؛ فإن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل من الكتاب وحقيقة قولهم جحود الصانع ففيه جحود الرب وجحود ما أخبر به عن نفسه على لسان رسله؛ ولهذا قال عبد الله بن المبارك: إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية وقال غير واحد من الأئمة إنهم أكفر من اليهود والنصارى يعنون من هذه الجهة ولهذا كفروا من يقول: إن القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة وإن الله ليس على العرش وإن الله ليس له علم ولا قدرة ولا رحمة ولا غضب ونحو ذلك من صفاته، وأما المرجئة: فلا تختلف

(1) صحيح البخاري، برقم (5063).
(2) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للشيخ صالح آل فوزان، ص (299).
(3) صحيح البخاري، برقم (3641).
(4) سنن الترمذي، برقم (2167)، وهو صحيح دون ومن شذ.

نصوصه أنه لا يكفرهم؛ فإن بدعتهم من جنس اختلاف الفقهاء في الفروع وكثير من كلامهم يعود النزاع فيه إلى نزاع في الألفاظ والأسماء: ولهذا يسمى الكلام في مسائلهم باب الأسماء، وهذا من نزاع الفقهاء لكن يتعلق بأصل الدين؛ فكان المنازع فيه مبتدعا، وكذلك الشيعة المفضلون لعلي على أبي بكر لا يختلف قوله إنهم لا يكفرون؛ فإن ذلك قول طائفة من الفقهاء أيضا وإن كانوا يبدعون، وأما القدرية المقرون بالعلم والروافض الذين ليسوا من الغالية والجهمية والخوارج: فيذكر عنه في تكفيرهم روايتان هذا حقيقة قوله المطلق مع أن الغالب عليه التوقف عن تكفير القدرية المقرين بالعلم والخوارج مع قوله: ما أعلم قوما شرا من الخوارج"[1].

ولكن ينبغي التأكيد على أمر في غاية الأهمية ألا وهو: ألا نحكم على أحدٍ بكفرٍ إلا بعد قيام الحجة عليه، وإلزامه بها، وتحققت شروط التكفير فيه، وانتفاء موانعه، فإن أصرَّ فهو كافرٌ.

يقولُ ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط؛ حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين؛ لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة"[2].

المطلب الرابع.

حكم الترحم على أصحاب البدع الاعتقادية والقولية والعملية.

إذا أقيمت الحجة على أصحاب البدع الاعتقادية والقولية، وتمت شروط التكفير، وانتفت موانعه التي من أهمها ما يلي:

– أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافراً. لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ (التوبة: 115).

– أن يقع منه ما يوجبُ الكفرَ بغير إرادةٍ منه، كأن يكون مكرهاً، قالَ تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل: 106).

– أن يكون متأولاً فيظن أن الشبه التي يتمسكُ بها أدلةً حقيقية، إذ لا يتم التكفير إلا بتعمد المخالفة، وارتفاع الجهالة.

أقول: إذا توافرت هذه الشروط، وانتفت هذه الموانع ثبت عليهم حكم الكفر، وعليه فلا يجوزُ الترحم عليهم، إذا أصروا عليها، ولم يتوبوا منها.

ويلزم أن أنبه إلى أن: العالم إذا اجتهد في مسألةٍ، وأداه اجتهاده إلى الوقوع في البدعِ فهو معذورٌ، ومثابٌ على اجتهاده؛ لقولِ رسولِ الله ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر»[3].

(1) مجموع الفتاوى (12/485-486).
(2) المرجع السابق (12/466).
(3) صحيح البخاري، برقم (7352)، وصحيح مسلم، برقم (4584).

قال ابن المنذر رَحِمَهُ اللَّهُ: وإنما يكون الأجر للحاكم المخطئ إذا كان عالمًا بالاجتهاد والسنن"[1].

ولقد أحسن الذهبي في اعتذاره عن قتادة بن دعامة حيث قال: "ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وبذل وسعه، والله حكم عدل لطيف بعباده، ولا يسأل عما يفعل، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه واتباعه، يغفر له زلله، ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك"[2].

وأما عن حكم الترحم على أصحاب البدع العملية: فإن البدعة العملية لا يكون صاحبها كافراً، أو فاسقاً إلا إذا صاحبها ما يوجبُ ذلك من اعتقادٍ، أو أفعالٍ كفرية، وإن كانت حراماً؛ لقوله ﷺ: "وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة"[3]؛ لذا يجوزُ الترحمُ على أصحابها؛ لأنهم لم يكفروا ببدعتهم، وإن كانوا لا يقرون عليها، بل يجب نصحهم وتبيين خطئهم.

الخاتــمة.

لقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، والتي أجملها فيما يأتي:

أولاً: يعد طلب الرحمة للكفار محرمًا بالكتاب والسنة والإجماع؛ لأنَّ من ماتَ على دينٍ غيرِ الإسلامِ لا يجوزُ الترحمُ عليه، ولا الاستغفارُ له؛ لأنَّ ظاهره الكفرُ في الدنيا، ونحن مطالبون ومكلفون في أحكامِ الدنيا بالعملِ بالظاهر.

ثانياً: إنه وعلى الرغم من تدليلِ الكتابِ والسنةِ، وإجماعِ الأمة على عدم جواز الترحم على الكفارِ والمشركينَ إلا أن هناك من خالف، وذهب إلى جوازِ الترحم عليهم بداعي إظهار أن الإسلام دين الرحمة، وهؤلاء يمكن تقسيمهم إلى قسمين:

الأول: الغيورون على دينهم أن يوُصم من قبل أعدائه بأنه دين الإرهاب والقسوة، والتطرف والعنف فأرادوا أن يبينوا لهم خطأ مزاعمهم، ولكنهم أخطأوا الطريق.

الثاني: المداهنون الذين ما أرادوا بذلك إلا التقرب إلى أهل الأديان الأخرى، وإرضاءهم على حسابِ عقيدتهم.

ثالثاً: إنَّ الحجج التي تمسك بها المخالفون في سبيل استدلالهم على جواز الترحم على الكفار والمشركين لا تشهد لهم بل تشهد عليهم، ويجبُ علينا نحن – المسلمين – أن نكون وقافينَ عند حدود الله ﷻ، وألا نسأل الله ﷻ رحمته لمن ليس أهلاً لها مداهنةً، أو تزلفاً؛ وذلك لما يلي:

أ– امتثالاً لقضاءِ الله ﷻ الذي قضي بأنَّ رحمته قاصرةٌ على من شهدَ له بالوحدانيةِ، ولنبيه ﷺ بالرسالة.

ب– اقتداءً برسولِ الله ﷺ الذي استأذن ربه في أن يستغفرَ لأمه فلم يأذن له، والذي كان حريصاً على إسلامِ عمه أبي طالب الذي طالما دافعَ عنه، ونافحَ، وبالرغم من ذلك مات على كفره، وأرادَ النبي ﷺ أن يستغفرَ له، فنهاه الله عن ذلك، فامتثلَ لأمرِ ربه، وامتنعَ عن الاستغفارِ لهما.

ج– لأنَّ ذلك من الاعتداءِ في الدعاءِ، وسؤالِ اللهِ مالا يجوزُ.

رابعاً: إنَّ البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب، وتنقسم من حيث كفر أصحابها أو عدمه إلى ثلاثة أقسام: اعتقادية وقولية وعملية.

(1) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (381/10).
(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي (323/9).
(3) المستدرك على الصحيحين، للحاكم، برقم (329).

خامساً: يمكن تقسيم أصحاب البدع إلى قسمين: مبتدع اعتقاديّ، ونعني به صاحب البدعة الاعتقادية، الذي يعتقد خلاف ما عليه النبي ﷺ؛ سواء صاحب الاعتقاد عمل، أم لم يُصاحبه، ومبتدع عمليّ، وهو صاحبُ البدعة العملية التي لا يصاحبها اعتقاد.

سادساً: إنّ جمهور العلماء قد ذهب إلى تكفير أصحاب البدع الاعتقادية والقولية دون العملية مالم يصاحبها اعتقادُ، أو أفعالٌ شركيةٌ.

سابعاً: ألا نحكم على أحدٍ بكفرٍ إلا بعد قيام الحجة عليه، وإلزامه بها، وتحقق شروط التكفير فيه، وانتفاء موانعه، التي تتمثلُ فيما يلي:

- أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافراً، وأن يقع منه ما يوجبُ الكفر بإرادته واختياره، وألا يكون متأولاً، فإن أصرَّ فهو كافرٌ.
- أنه لا يجوز الترحمُ على أصحابِ البدع الاعتقادية والقولية إذا أصروا عليها، ولم يتوبوا منها.
- أنَّ العالم إذا اجتهد في مسألةٍ، وأداه اجتهاده إلى الوقوع في البدعِ فهو معذورٌ، ومثابٌ على اجتهاده؛ لقولِ رسولِ الله ﷺ: "إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثم أَصابَ فله أَجْرَان، وإِذا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثم أَخْطَأَ فله أَجْرٌ".

ثامناً: لا يعد صاحب البدعة العملية كافراً، أو فاسقاً إلا إذا صاحبها ما يوجبُ ذلك من اعتقادٍ، أو أفعالٍ كفرية، وإن كانت حراماً؛ لذا يجوزُ الترحمُ على أصحابها؛ لأنهم لم يكفروا ببدعتهم، وإن كانوا لا يقرون عليها، بل يجب نصحهم وتبيين خطئهم.

هذا، وبالله التوفيق.

فهرس أهم المراجع.

م	المرجع
1	ابن بطال، علي بن خلف بن بطال القرطبي، ت: 443هـ: شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية: 1423هـ - 2003 م.
2	ابن تيمية، أحمد بن حليم بن عبدالسلام الحراني، ت: 728هـ: مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة الثالثة، 1426 هـ / 2005 م.
3	ابن حجر،أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، ت:852هـ : فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ.
4	ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد بن الحسن البغدادي، ت:795هـ: جامع العلوم والحكم، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ.
5	ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي، ت:774هـ: تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1420هـ - 1999 م.
6	ابن منظور، محمد بن مكرمبن علي الأنصاري، ت:711هـ: لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.
7	البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، ت:256هـ: الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، 1409 – 1989 م.
8	البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، ت:256هـ: الجامع الصحيح، دار الشعب – القاهرة، الطبعة الأولى، 1407 – 1987م
9	الجازوي، د.عمران صبره: مقالات في الدين والحياة، دار المعرفة للطباعة، المنيا، مصر 2022م.

10	الجزائري، جابر بن موسى بن جابر، ت:1439هـ: الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى 1405هـ.
11	الحاكم، محمد بن عبدالله النيسابوري، ت: 405هـ: المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، 1411 – 1990م.
12	الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، ت:977هـ: تفسير السراج المنير، / دار الكتب العلمية ـ بيروت، بدون تاريخ.
13	الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ: سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بدون تاريخ.
14	الزبيدي ،محمد بن محمد بن عبدالرزاق المرتضى، ت: 1205هـ: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون تاريخ.
15	السعدي، عبد الرحمن بن ناصرالتميمي، ت: 1376هـ: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1420هـ -2000 م.
16	الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي، ت: 790هـ: الاعتصام، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، بدون تاريخ.
17	الشافعي، محمد بن إدريس المطلبي، ت: 204هـ: مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
18	الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل فوزان: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، نشر الرئاسة العانة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد 2014م.
19	الطبري، محمد بن جرير يزيد، ت: 310هـ: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، تحقيق: مكتب التحقيق بدار هجر، دار هجر، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.
20	القرطبي، محمد بن أحمد بن فرج، ت: 671هـ: الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964 م.
21	القضاعي، عقيل بن عطية بن أبي أحمد، ت: 608هـ: تحرير المقال في موازنة الأعمال، وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل، تحقيق: مصطفى باجو، دار الإمام مالك، أبو ظبي.
22	محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1408 هـ - 1988 م.
23	مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري، ت: 261هـ: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.
24	النووي،يحيى بن شريف الحزامي، ت: 676هـ: المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد 2008 م.
25	النووي، يحيى بن شريف الحزامي، ت: 676هـ: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، 1392 هـ.

فهرس الموضوعات.

الموضوع	رقم الصفحة
عنوان البحث.	1
آية قرآنية.	2
ملخص البحث.	3
مقدمة.	4، 5
تمهيد.	6- 8
المبحث الأول: الترحم على الكفار، وفيه أربعة مطالب:	
المطلب الأول: معنى الترحم في اللغة والاصطلاح.	10
المطلب الثاني: معنى الكفر في اللغة والاصطلاح.	11
المطلب الثالث: حكم الترحم على الكفار.	12- 15
المطلب الرابع: مجوزو الترحم على الكفار.	16- 20

المبحث الثاني: الترحم على أصحاب البدع، وفيه تمهيد وأربعة مطالب:	
المطلب الأول: تعريف البدعة في اللغة والاصطلاح.	23، 24
المطلب الثاني: تقسيم أصحاب البدع.	25، 26
المطلب الثالث: حكم أصحاب البدع.	27، 28
المطلب الرابع: حكم الترحم على أصحاب البدع الاعتقادية والقولية والعملية.	29، 30
خاتمة بأهم نتائج البحث.	32، 33
فهارس علمية.	
فهرس أهم المراجع.	35، 36
فهرس الموضوعات.	37